



دولة الكويت
مجلس الأمة
State of Kuwait
National Assembly



إدارة التوثيق والمعلومات	
١٣	الفصل التشريعي
٤	دور الانعقاد
٧١١	رقم الوثيقة

١٤٠١/١١/١٤

المحترم

السيد رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،

نتقدم نحن الموقعين أدناه بالاقترح بقانون المرفق في شأن إجراءات منح سمات الدخول إلى الكويت لمواطني الدول الأجنبية ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص الشكر ،،

مقدموا الاقتراح

مسلم محمد البراك


احمد عبدالعزيز السعدون

علي سالم الدقباسي

خالد مشعان طاحوس

د. فيصل علي المسلم

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال


١٤٠١



اقتراح بقانون
في شأن إجراءات منح سمات الدخول
إلى الكويت لمواطني الدول الأجنبية

- بعد الإطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٩ م في شأن إقامة الأجانب والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

- مادة أولى -

يعامل مواطنو الدول الأجنبية عند طلبهم الحصول على سمات دخول إلى الكويت المعاملة ذاتها التي يعامل بها المواطن الكويتي عند طلبه الحصول على سمة دخول إلى هذه الدول .

ويصدر مجلس الوزراء قراراً بالإجراءات المفروضة على مواطني كل دولة من هذه الدول مماثلة للإجراءات التي تفرضها هذه الدول على المواطن الكويتي ن مثل أخذ البصمات وغيرها .

- مادة ثانية -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
في شأن إجراءات منح سمات الدخول
إلى الكويت لمواطني الدول الأجنبية

لقد فرضت بعض الدول الأجنبية وخاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ م إجراءات مشددة على مواطني بعض الدول قبل منحهم سمات دخول لدولها ، ومن ذلك مثلاً أخذ بصمات هؤلاء المواطنين وغير ذلك من إجراءات .

ولما كانت مثل هذه الإجراءات من أعمال السيادة لكل دولة ، وكانت بعض الدول الأجنبية قد فرضت على مواطني دولة الكويت مثل هذه الإجراءات ومنها أخذ البصمات وغيرها قبل منحهم سمات دخول إلى تلك الدول ، وكان من المناسب أن تقوم دولة الكويت بمعاملة مواطني تلك الدول بالمثل فقد اعد هذا الاقتراح بقانون متضمنا النص على معاملة مواطني الدول الأجنبية عند طلبهم الحصول علي سمة دخول إلى هذه الدول .

كما نص أيضا على أن يصدر مجلس الوزراء قرارا بالإجراءات المفروضة على مواطني كل دولة من هذه الدول مماثلة للإجراءات التي تفرضها هذه الدول على المواطن الكويتي مثل اخذ البصمات وغيرها .

ونص الاقتراح بقانون في مادته الثانية على أن يعمل به من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية .

